

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/WG.6/1/NLD/1
7 March 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الأولى
جنيف، ٧-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

التقارير الوطنية المقدمة بموجب الفقرة ١٥ (أ) من المرفق
بقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١*

هولندا

* وفقاً للمعلومات المُحالَة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تحرّر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

(A) GE.08-11430 180408 210408

المحتويات

الصفحة		
٤	مقدمة
٤	١- المنهجية والتشاور
٥	٢- الإطار المعياري والمؤسسي
٥	١-٢ مقدمة
٦	٢-٢ الحقوق الأساسية والدستور
٧	٢-٣ الأثر المباشر للقانون الدولي والمعاهدات الدولية وقرارات المؤسسات الدولية في النظام القانوني الوطني
٨	٢-٤ دور حقوق الإنسان في التشريع الوطني
٩	٣- تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع
٩	٣-١ المساواة في المعاملة
١٠	٣-١-١ مقدمة
١١	٣-١-٢ العنصرية
١١	٣-١-٣ المرأة (إشاعة المنظور الجنساني)
١٣	٣-٢ العنف في العلاقات العائلية
١٣	٣-٢-١ مقدمة
١٣	٣-٢-٢ العنف المتزلي
١٤	٣-٢-٣ الاتجار بالأشخاص
١٦	٣-٣ اللاجئون/اللجوء
١٧	٤- تحديد الإنجازات وأفضل الممارسات، والتحديات، والمعوقات
١٧	٤-١ الإنجازات وأفضل الممارسات
١٧	٤-١-١ الفحص المستقل للإجراءات التي تتخذها السلطات العامة
١٨	٤-١-٢ تشديد الأحكام في القانون الجنائي لمكافحة التمييز

المحتويات

الصفحة

١٨	٣-١-٤ دعوة مفتوحة إلى جميع المكلفين بموجب الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة	
١٨	٤-١-٤ التحالف مع المجتمع المدني	
١٩	٥-١-٤ الالتزام الدولي	
١٩	٦-١-٤ القانون الدولي	
١٩	٢-٤ التحديات والقيود	
١٩	١-٢-٤ الأمن والحقوق الأساسية الكلاسيكية	
٢٠	٢-٢-٤ التثقيف في مجال حقوق الإنسان	
٢١	٣-٢-٤ التقارير المقدمة إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات	
٢١	٤-٢-٤ الإنترنت	
٢١	الأولويات	-٥
٢١	١-٥ الاندماج	
٢٢	٢-٥ سياسة الشباب	
٢٤	٣-٥ التعليم	
٢٥	٤-٥ المعهد الوطني لحماية وتعزيز حقوق الإنسان	

مقدمة

١- جرت العادة بأن تولي مملكة هولندا^(١) أهمية كبيرة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والنهوض بها في الداخل والخارج. فحقوق الإنسان هي أساس القواعد التي تحكم المجتمعات التي يكون فيها الأفراد أحراراً في أن يختلفوا عن الغير ويكونوا مع ذلك سواسية أمام القانون. وتحتّم حقوق الإنسان على الحكومات مهمة حماية شعوبها من العنف وضمان تكافؤ الفرص لجميع المواطنين. وحقوق الإنسان تمثل القيم الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية وسيادة القانون، وهي: الحرية والعدالة والمساواة والإنسانية والاحترام والتضامن وحب الآخر. وتسعى هولندا جاهدةً إلى أن يكون المجتمع مبنياً على هذه القيم داخلياً وخارجياً على السواء. ولكل شخص الحق في العيش بكرامة كإنسان، وهذا الاعتقاد الراسخ يحمل هولندا على اتباع سياسة نشيطة في مجال حقوق الإنسان.

٢- ولهذه الأسباب جميعاً، فإن حقوق الإنسان متجدّدة في دستورنا وسائر القوانين، وهي مكفولة على المستوى الوطني من جانب مؤسسات مستقلة عديدة. وحقوق الإنسان هي أيضاً، منذ عقود عديدة، جزء لا يتجزأ من سياستنا الخارجية (بما في ذلك التعاون الإنمائي). وقد وطّدت الحكومة الهولندية مؤخراً هذه الصلة في استراتيجياتها الجديدة المتعلقة بحقوق الإنسان، "كرامة الإنسان للجميع". فلاهاي هي مدينة يُنظر إليها بصورة متزايدة كعاصمة العالم الحقوقية. وهولندا هي طرف في معظم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وما فتئت تتعاون، بدون تحفظ، مع الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات والإجراءات الخاصة.

٣- وإن هولندا المسلحة بهذه المعتقدات ما انفكت تشترك بنشاط في أعمال مجلس حقوق الإنسان، وقد دعونا، منذ البداية، إلى إجراء استعراض دوري شامل. ونرى أن بالإمكان تطوير هذا الاستعراض ليصبح أداة مفيدة لتقييم الوضع الداخلي في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من حيث تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها في ضوء الالتزامات الدولية، مثل ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان التي تكون هذه الدول أطرافاً فيها. وهولندا مستعدة للتعاون مع هذا الاستعراض بلا قيد ولا شرط وستقبل بصدق رحب ما ينجم عنها من استنتاجات وخلاصات وتوصيات. وليس المقصود من عملية الاستعراض هذه اقتناص لحظة معينة من الزمن وإجراء الاستعراض في إطارها ولكن، بالأحرى، أن تعمل باستمرار مُفضيةً إلى التركيز الدائم على حقوق الإنسان على المستوى الوطني.

١- المنهجية والتشاور

٤- وفقاً للمبادئ التي صاغها مجلس حقوق الإنسان للاستعراض الدوري الشامل^(٢)، ينبغي قراءة هذا التقرير كتكملةٍ للتقارير الموجودة المقدمة إلى آليات أخرى من آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. وهولندا ملتزمة أشد ما يكون بالالتزام بتكوين مجتمع مدني سليم ومنخرطٍ بنشاط. كما أن الحكومة تتواصل مع المنظمات غير الحكومية في شتى المجالات. فقد شاورت الحكومة، عند إعداد هذا التقرير، أكثر من ٢٠ منظمة هولندية معنية بحقوق الإنسان. ولهذا الغرض، استضافت وزارة الخارجية اجتماعين حضرهما أيضاً ممثلون عن وزارات أخرى ومنظمات، مثل مكتب أمين المظالم الوطني واللجنة المعنية بالمساواة في المعاملة. وأوضحت المنظمات غير الحكومية، التي حضرت هذا الاجتماع، آراءها بشأن حالة حقوق الإنسان في هولندا في إطار حوار مفتوح وبناء، وكان ذلك مكملاً لتقرير المنظمات غير الحكومية الذي تلقاه مجلس حقوق الإنسان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧^(٣). وقد

تناول هذا التقرير أيضاً معظم القضايا التي أثيرت خلال تلك المناقشة. وبعبارة عامة، تتعلق هذه القضايا بالسياق المجتمعي المتغير في هولندا وأثره على حقوق الإنسان. وثمة نقطة أخرى تكررت أثناء المحادثات مع المنظمات غير الحكومية، ألا وهي وضع حقوق الإنسان والتركيز عليها في المجتمع بأسره. وهذا الموضوع يتناوله أيضاً التقرير الحالي. وأخيراً، يناقش هذا التقرير الالتزامات بالإبلاغ المنتظم والتوصيات الصادرة مؤخراً عن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

٢- الإطار المعياري والمؤسسي

١-٢ مقدمة

٥- تحتل هولندا المرتبة العاشرة^(٤) في آخر طبعة من دليل التنمية البشرية الذي أعده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهذا يعني أننا، وفقاً لهذا الدليل، لنا رتبة عالية في مجالات مثل الصحة العامة (العمر المتوقع) والمعرفة (محو الأمية والتعليم) ومستوى المعيشة (النتائج القومي الإجمالي وتعادل القوة الشرائية والرخاء الشامل). كما أن هولندا بلد يخلو العيش فيه لأننا غيُورون على حقوقنا الأساسية، المترسّخة في نظامنا القانوني. فالديمقراطية وحرية الدين والانضمام وحرية التعبير وتساوي جميع المواطنين بغض النظر عن معتقداتهم السياسية أو دينهم أو لون بشرتهم أو جنسهم أو ميولهم الجنسي، كلها أمور مؤكّدة كحقوق والتزامات لا يمكن المساومة عليها.

٦- وأصبحت هذه الحقوق والالتزامات (أو المعايير والقيم)، بفضل عدد من الاتجاهات الاجتماعية، موضوعاً للمناقشة تزايدت شعبيته في هولندا في السنوات الأخيرة. وينتاب المجتمع الهولندي شعوراً بالسخط إزاء السلوك المعادي للمجتمع، وإزاء ما يلاحظ من خشونة في أوّصال المجتمع. فالانفرادية والعلمنة والمساواة بين الجنسين والتطور الشخصي كلها أدت إلى زيادة توكيد الفرد لنفسه. وإننا نفتخر بما آل إليه مجتمعنا وننظر إلى حرية الفرد على أنها نفعٌ كبير. ومع ذلك، فإن التشديد، في بعض الحالات، على حرية الفرد وتحقيق الذات يؤدي إلى الأناية وعدم الاعتراف بحريات الغير.

٧- ولقد اكتسب النقاش بشأن القيم والمعايير بُعداً جديداً أيضاً بسبب تزايد التنوع في البلاد، الناجم في جزء منه عن تدفق مجموعات كبيرة من المهاجرين. فزهاء ٢٠ في المائة من المقيمين الهولنديين ليسوا من أصل هولندي^(٥). والمجتمع الهولندي تطور على مدى خمسة عقود من مجتمع وحيد الإثنية إلى مجتمع متعدد الإثنيات، مما حفز على التحوار حول القيم والمعايير الواجب تقاسمها. وعلى كل حال، فإن هذه القيم والمعايير تتضمن القيم الأساسية للديمقراطية الهولندية وسيادة القانون، وإن أهميتها تزداد بازدياد تنوع المجتمع.

٨- وتعتقد الحكومة الهولندية أن التنوع، الذي يمكن تعريفه على أنه تعايش سلمي لقيم مختلفة، هو أحد العلامات المميّزة لديمقراطيتنا الراسخة في سيادة القانون وفي تقاليد التسامح الضاربة في القدم. ويستفاد المجتمع برمته من منح الأفراد الحرية لإنماء وترويج قيمهم. ومع ذلك، يتوجّب أحياناً فرض القيود على حرية الفرد إذا ما تعدت بصورة غير متناسبة على رفاه مواطنين آخرين أو حريتهم في الاختيار. وهذه الصراعات القائمة على القيم لا مناص منها، ولكنها يمكن تسويتها سلمياً في ديمقراطية تقوم على سيادة القانون.

٩- والتنوع لا يعني أن القيم المشتركة لا أهمية لها. بالعكس، لا يمكن للمجتمع أن يعمل إلا على أساس قيم مشتركة يتراضى عليها جميع أفرادها. وبعبارة أدق، تستمد القيم المذكورة من الحقوق الأساسية للإنسان، مثل المساواة أمام القانون وحظر المعاملة اللاإنسانية. وهذه القيم المشتركة، التي تحدّد عدداً من المبادئ التوجيهية الأساسية، هي قيم لا يمكن الاعتراض عليها. وهذا لا يعني أن الناس في حاجة إلى أن تتشابه آراؤهم بشأن تنظيم المجتمع وحياتهم. فالتنوع الكبير في الأديان والمعتقدات الفلسفية والسياسية التي تواجدت في هولندا على مرّ القرون يبين أن وحدة الفكر ليست المعيار البتّة.

١٠- وإذا انعدمت القيم المشتركة في مجتمع ما، فلن تكون لنا معايير تُفسّر بها تصرفات غيرنا. وعندها، لا تلبث التوترات التي تحيط بأبسط الخيارات، بدءاً بمستوى الفرد وصعوداً إلى مستوى المجتمع ككل، أن تصبح مستعصية. وفي السنوات الأخيرة، فإن الانفرادية المتزايدة وبعض الاتجاهات الديموغرافية ألفت بظلالها على مناقشة القيم المشتركة والتسامح. وهذه التطورات دفعت الحكومة الهولندية إلى الشروع في مبادرات في مجالات الاندماج وسياسة الشباب والتعليم وأمن الجمهور وأمانه، بغية التوعية بالقيم المشتركة أو منع تلاشي هذه القيم.

٢-٢ الحقوق الأساسية والدستور

١١- إن الحقوق الأساسية مترسخة في النظام القانوني الهولندي. فالفصل ١ من الدستور الهولندي يتضمن ٢٣ مادة تتناول موضوع حماية واحترام الحقوق الأساسية المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي مواد أخرى من الدستور، هناك أحكام يمكن وصفها بأنها حقوق أساسية (مثل ذلك المادة ١٤٤ التي تحظر عقوبة الإعدام). والمصدر الثاني للحقوق الأساسية هو التشريعات الأولية والثانوية للاتحاد الأوروبي والسوابق القضائية لمحكمة العدل الأوروبية. وأصبحت هذه التشريعات تلقائياً جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الهولندي بفضل طبيعتها فوق الوطنية. والمصدر الرئيسي الثالث هو اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان انضمت إليها هولندا كطرف، إلى جانب الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الصادرة عن مجلس أوروبا.

١٢- ويُعدّ التنوع الاجتماعي نفعاً كبيراً في هولندا، رغم أنه يمكن أن يكون أيضاً مصدراً للتوتر بين الأفراد والمجموعات. وغالباً ما تظهر هذه التوترات في شكل تصادم فيما بين الحقوق الأساسية (بصورة غير مباشرة أحياناً) ولا سيما حرية التعبير وحرية الدين ومبدأ عدم التمييز وحرية التعليم. وفي هولندا مُتّسعٌ لمناقشة هذه المواضيع كما أن هذه الحقوق الأساسية تشكل بانتظام موضوعاً لمناقشة مكثفة.

١٣- وتشعر حكومة هولندا أن العلاقة القائمة بين مختلف الحقوق الأساسية تُوفّر إطاراً مناسباً للتصدي لمثل هذه الأنواع من الصراعات. وبهذه الروح، صاغت الحكومة مذكرة سياسة معنونة "الحقوق الأساسية في مجتمع تعددي" تناقش بإسهاب العلاقة بين حرية التعبير وحرية الدين وحظر التمييز. ثم إنها تبحث مبدأ فصل الكنيسة عن الدولة وتتطرق إلى مواضيع مثل لهجة التهجم أو الشتم وجرائم الشرف والمقالات المتعلقة بطريقة اللباس التي تُعبّر عن بعض القناعات الدينية أو الإيديولوجية.

١٤- وقد تقبّل البرلمان الهولندي هذه الوثيقة بصفة عامة قبولاً حسناً حيث إنها حفزت فيه على مناقشة دامت يومين بشأن الحقوق الأساسية وتمحضت عن عريضة (تم اعتمادها في النهاية) لوضع خطة عمل مع أصحاب

المصالح المعنيين قصد إشاعة معرفة الحقوق الأساسية. وترتبت على خطة العمل هذه مبادرتان محددتان هما الموقع الشبكي www.zestienmiljoenrechters.nl (أي "١٦ مليون حكم") وتنظيم مؤتمر معني بالتعليم في مجال حقوق الإنسان (للاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الفرع ٤-٣-٢).

١٥- وقد كان للمشروع الهولندي المعنون "الحقوق الأساسية في مجتمع تعددي" والمذكورة التي تحمل نفس العنوان، تأثير على المستوى الأوروبي أيضاً. ولا غرو أبداً، فإن جميع الديمقراطيات الغربية تتصارع مع قضايا مماثلة. فخلال السنوات القليلة الماضية، وقعت حوادث، هنا في هولندا وفي الخارج، أدت إلى التمعّن على نطاق واسع في حدود التسامح وحرية التعبير. ولهذا السبب، جزئياً، اختار مجلس أوروبا المشروع الهولندي، وقام فريق الخبراء في مجال حقوق الإنسان، بقيادة هولندية بصياغة كُتيبين، واحد بشأن "الكلام المُبغض" والثاني بشأن "ارتداء الرموز الدينية في الأماكن العامة". ويحضّر فريق الخبراء هذا حالياً لمؤتمر دولي من المقرر أن يُعقد يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

١٦- كما تعتقد الحكومة أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للتسامح والتحاور ومناقشة الأحكام الصادرة عن المحاكم والمتعلقة بالحقوق الأساسية، وهي تعمل تحقيقاً لهذا الغرض على وضع خطة عمل واسعة النطاق لتعزيز التعريف بالحقوق الأساسية وفهمها. ويرمي جزء من هذه الخطة إلى زيادة إلمام عامة الناس بالدستور خلال الجولة المقبلة من التعديلات.

٢-٣ الأثر المباشر للقانون الدولي والمعاهدات الدولية وقرارات المؤسسات الدولية في النظام القانوني الوطني

١٧- انتقدت الحكومة الهولندية لأن بعض أحكام القانون الدولي ومعاهدات وقرارات مؤسسات دولية غير متجسدة مباشرة في النظام القانوني الوطني. وجاء هذا الانتقاد من مصادر وطنية ودولية، على حد سواء، تتراوح من منظمات المجتمع المدني المحلية إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات. ومن الأمثلة الحديثة على ذلك، حالات استعانت فيها الأطراف، بدون طائل، بأحكام من اتفاقيات القضاء على التمييز ضد المرأة أو العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٨- وينبغي التمييز بين الأثر المباشر لأحكام القانون الدولي والطبيعة الملزمة لأحكام المعاهدات الدولية. فلا نزاع على هذه الأخيرة. ومع ذلك، فإن هولندا تملك نظاماً قانونياً واحدياً تحفظياً. فمن حيث المبدأ، يتعين على المحاكم في النظام الواحدي أن لا تطبق القواعد الوطنية فحسب، وإنما أيضاً أحكام المعاهدات وقرارات المؤسسات الدولية، بحيث تكون الغلبة للفتتين الأخيرتين إذا تعارض القانون الداخلي معهما. ويوصف النظام الهولندي بأنه نظام واحدٍ تحفظي لأنه لا يمكن تطبيق أحكام المعاهدات وقرارات المؤسسات الدولية إلا إذا كانت (أ) ملزمة للجميع و(ب) منشورة.

١٩- ولأن المحاكم الهولندية تستطيع تطبيق أحكام معاهدات وقرارات مؤسسات دولية دون الحاجة إلى تنفيذ التشريعات، فهي أيضاً مفوّضة للبت فيما إذا كانت مثل هذه الأحكام أو القرارات ملزمة للجميع. ويستدل من الخبرة

المكتسبة أنه كلما كانت الأحكام أو القرارات مُصاغة بعبارات عامة وتطلبت من الدولة المزيد، تضاعل احتمال قرار المحاكم بأن لها آثاراً مباشرة. وإن مثل هذه الأحكام تعطي للدولة فُسحةً أكبر تتيح لها شتى خيارات السياسة.

٢٠- وإن هولندا طرف في معظم صكوك حقوق الإنسان المعتمدة في إطار الأمم المتحدة: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (وبروتوكوله الاختياري) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (وبروتوكولها الاختياري) واتفاقية مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية حقوق الطفل (وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية)^(٦).

٢١- وتُلام هولندا على الدوام بشأن عدد من المعاهدات (أو البروتوكولات)، التي لم توقع أو تصادق عليها بعد. وكانت قد أشارت، عند تعهدها من أجل إعادة الانتخاب لعضوية مجلس حقوق الإنسان، إلى أنها ستصادق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة. هذا، وإن عملية التصديق جارية في كلتا الحالتين. ونفس الشيء ينطبق على اتفاقية حقوق الأشخاص المعوقين^(٧). ولم توقع هولندا بعد على آخر اتفاقية لحماية جميع الأشخاص من حالات الاختفاء القسري، وإن كانت تنوي ذلك.

٢٢- ولم تكتمل بعد المفاوضات بشأن البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد اعتمدت هولندا موقفاً بنّاءً في هذه المحادثات. ولم توقع هولندا على اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، لأنها تعترض، من حيث المبدأ، على الحقوق التي قد تنشأ من هذه الاتفاقية للأجانب الذين لا تحق لهم الإقامة القانونية في هولندا.

٢٣- كما أن هولندا طرف في عدد كبير من صكوك حقوق الإنسان التي نشأت أصلاً في إطار مجلس أوروبا. وهي مُنهمكة في البُعد الداخلي والخارجي لسياسات الاتحاد الأوروبي في مضمّن حقوق الإنسان. وهولندا، بوصفها عضواً في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ملتزمة، سياسياً، باتفاقات تم التوصل إليها في إطار هذه المنظمة بشأن مبادئ مثل حرية الدين وواجب مكافحة التمييز.

٢-٤ دور حقوق الإنسان في التشريع الوطني

٢٤- انتقدت كل من المنظمات غير الحكومية الهولندية وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات كون التشريعات الجديدة في هولندا لا تخضع لتقييم محدد لأثرها على حقوق الإنسان. بيد أن انعدام مثل هذا التقييم لا يعني أن حقوق الإنسان لا تؤخذ في الاعتبار في العملية التشريعية. فعندما يُصاغ مشروع قانونٍ ما، فإن عملية التشريع تتضمن دائماً فحصاً لتناسبه مع المعايير المؤكدة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ولا يحدث هذا التقييم مرة واحدة فحسب، بل إنه يحدث أيضاً مرات متعددة أثناء العملية التشريعية.

٢٥- وإن صائغي التشريعات الجديدة يسترشدون بمجموعة من "التوجيهات التشريعية"، التي تتضمن معايير النوعية التي يجب أن تتوفر في جميع القوانين الجديدة. وفي كل حالة، يجب التأكد ممّا إذا كانت هناك قواعد أعلى

كأجحة للمشروع في صياغة قانون جديد. ولا مراء أن هذه القواعد الأعلى تتضمن أيضاً قواعد مكرسة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. كما أن التوجيهات تشترط أن تعالج المذكرة التفسيرية الملحقمة بالقوانين الجديدة أيضاً علاقة القانون بتشريعات أخرى وبالقانون الدولي. وفي حالة التدابير القانونية التي قد تؤدي إلى الانتقاص من حق أساسي، فإن المذكرة التفسيرية توضح ما إذا كانت التدابير المبتغاة مطابقة للقانون أو كانت تخدم غرضاً مشروعاً أو كانت ضرورية في مجتمع ديمقراطي. لذلك، فإن تحديد التطابق مع الحقوق الأساسية هو تقييم هام في المرحلة الأولى من صياغة مشروع قانون ما.

٢٦- كما تُولى حقوق الإنسان اهتماماً واسعاً في المراحل اللاحقة. هكذا، فإن أصحاب المصالح الخارجيون (أي ممثلو مهنة القانون والقضاء وهيئة حماية البيانات) يستشارون، بشأن التدابير القانونية الجديدة. وتتضمن المذكرة التفسيرية الملحقمة بكل مشروع قانون مناقشة متعمقة للمشورة التي أسداها هؤلاء الأفراد والمنظمات - وهذه مدخلات غالباً ما تؤدي إلى التعديل في مشروع القانون.

٢٧- وتقع على وزارة العدل مسؤولية خاصة تتمثل في ضمان نوعية التشريع. وهي تتقاسم هذه المسؤولية مع وزارة الداخلية (بشأن عناصر دستورية مثل التطابق مع الحقوق الأساسية) ومع وزارة الشؤون الخارجية (بشأن التطابق مع المعاهدات الدولية). وقبل أن يكون مشروع القانون جاهزاً لإرساله إلى مجلس الوزراء، يحدد الوزراء المعنيون ما إذا كانت حقوق الإنسان قد عُولجت على النحو الصحيح في المذكرة التفسيرية. ويستخدم اختبار الفعالية لتبين ما إذا كان قد تم تحديد الآثار المنشودة في مجالات مماثلة والأسباب المستند إليها في هذا الاستنتاج.

٢٨- وبمجرد الحصول على موافقة مجلس الوزراء، يرسل مشروع القانون إلى مجلس الدولة، الذي يُشير على الحكومة والبرلمان في أمور التشريع والإدارة. ويُخضع مجلس الدولة مشروع القانون لسلسلة من الاختبارات (تحليل للسياسة والمراجعة القانونية والاختبار التقني لتحديد ما إذا كان مشروع القانون يفي ببعض الشروط الشكلية) ويقرر ما إذا كان يتمشى مع المعايير المبيّنة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وإذا لم يتضح أن مشروع القانون يتطابق مع المعايير أعلاه، أصدر المجلس توصية في هذا الشأن.

٢٩- وإن تقييم الامتثال للمعايير المبيّنة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان جزء هام أيضاً من العملية التشريعية البرلمانية. فبإمكان البرلمان أن يطلب من الحكومة إجراء تقييم للأثر بغية استطلاع آثار محددة للتشريع المقترح. ويمكن أن يُضرب كمثال على ذلك تقييم أثر المساواة بين الجنسين. وفضلاً عن ذلك، يتضمن عدد كبير من القوانين حكماً تقييمياً يُتوقع بموجبه من المشرع أن يراجع التشريع بعد مضي عدد من السنوات. وبالطبع، فإن مثل هذا التقييم يمكن أن يركز أيضاً على الأثر الممكن على الحقوق الأساسية.

٣- تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

٣-١ المساواة في المعاملة

٣٠- 'يعامل جميع الأشخاص في هولندا بالتساوي في ظروف متماثلة. ولا يجوز التمييز على أساس الدين أو المعتقد أو الرأي السياسي أو العرق أو الجنس أو أية أسس أخرى' (٨).

٣-١-١ مقدمة

٣١- لدى هولندا تشكيلة من التشريعات التي تطبق المبادئ المنصوص عليها في المادة ١ من دستورها. فمثلاً، يحمي قانون المساواة في المعاملة، الذي دخل حيز النفاذ منذ عام ١٩٩٤، المقيمين في هولندا من أي شكل من أشكال التمييز القائم على الدين أو المعتقد أو الرأي السياسي أو العرق أو الجنس أو الجنسية أو الميول إلى الجنس المغاير أو المثلي أو الوضع المدني. وأنشئت، في الوقت نفسه، لجنة معنية بالمساواة في المعاملة للإشراف على إنفاذه. ويمكن لأي شخص يشعر بأنه مُميّز ضده أن يشتكي مجاناً إلى هذه اللجنة، التي تقرر ما إذا كان القانون قد انتهك أم لا. غير أنه للمحاكم وحدها سلطة إصدار أحكام ملزمة. وتقدم اللجنة أيضاً توصيات مطلوبة وغير مطلوبة إلى المشرّعين، وبإمكانها أن تجري تحقيقاً مستقلاً في التمييز المزعوم.

٣٢- وقد كشف تقييم لقانون المساواة في المعاملة، أُجري في عام ٢٠٠٧، أن عامة الناس ليس لهم إلمام كاف بهذا القانون، مما ينال من فعاليته. وهذا ما يتمشى مع استنتاجات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والمنظمات غير الحكومية بأن الحقوق الأساسية في هولندا ليست، بوجه عام، كما ينبغي أن تكون. وتحاول الحكومة التصدي لهذه المشكلة من خلال سبل متعددة منها، مثلاً، اتخاذ مبادرات في مجال التثقيف في ميدان حقوق الإنسان والمواطنة وزيادة الإلمام بالدستور. وترد تفاصيل عن هذه الجهود في غير هذا المكان من هذا التقرير. وتتيح لجنة المساواة في المعاملة تثقيف الجمهور وتصمّم ملفات تعليمية للاستعمال في المدارس بما في ذلك تلك المسماة "الجميع مختلفون ومتساوون"، التي ترمي إلى توعية الأشخاص البالغين من العمر ١٥ و ١٦ عاماً بالمعايير الهولندية في المساواة في المعاملة والتمييز.

٣٣- وبالإضافة إلى قانون المساواة في المعاملة، فإن قانون المساواة في المعاملة للمعوقين والمرضى المزمنين دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٣، وهو قانون تقع مسؤوليته على عاتق وزير الصحة والرفاه والرياضة. وينطبق هذا القانون على الاستخدام والتعليم المهني وسيطبق، في نهاية المطاف، على النقل العام، رغم أن هذه الأحكام لم تدخل حيز النفاذ بعد. وأمام مجلس النواب حالياً مشروع قانون يُوسّع تطبيقه ليشمل الإسكان والتعليم الابتدائي والثانوي.

٣٤- وتعزز حالياً الآليات التي يمكن للأفراد الاعتراض بها على التمييز. وقد قامت المكاتب المحلية والإقليمية المناهضة للتمييز والمكتب الوطني المعني بمناهضة التمييز العنصري سابقاً بتجميع جهودها وخبراتها لتشكيل الجمعية الوطنية المسماة "المادة ١"^(٩). وبهذا الإدماج اكتسبت هولندا صكاً فريداً من نوعه في أوروبا لمنع ومكافحة التمييز مهما كانت دواعيه (الجنس أو اللون أو العمر أو الإعاقة أو المعتقد أو الميول الجنسي، إلخ). وبفضل المكاتب الوطنية والإقليمية المناهضة للتمييز كأعضاء والمكتب الوطني المعني بمكافحة التمييز العنصري سابقاً، كمكتب وطني، ستمكّن "المادة ١" من تقاسم المعرفة المتعلقة بالتمييز وبكيفية محاربهه. وستحسن من نظام تسجيل الشكاوى على كل من المستوى الوطني والمحلي.

٣٥- وبحلول عام ٢٠٠٩، من المزمع أن شبكة المكاتب المعنية بمكافحة التمييز القائم على أي أساس كان ستغطي البلاد بأكملها. وإلى جانب تقديم المساعدة لضحايا التمييز، فإن تسجيل التقارير المتعلقة بالتمييز ستشكل

المهام المركزية لهذه المكاتب. وستنظم، في عام ٢٠٠٩، حملة إعلامية جماهيرية ترمي إلى تنبيه ضحايا التمييز إلى إمكانية تقديم التقارير.

٣-١-٢ العنصرية

٣٦- إن وزير الإسكان والاتصالات والإندماج مسؤول عن تنسيق جهود الحكومة المبذولة لمكافحة العنصرية. وتوضع حالياً خطة للسياسة ترمي بصفة خاصة إلى مكافحة التمييز العنصري في سوق العمل وإنفاذ القانون والتحقيق الجنائي والإنترنت. كما يُعاد الاهتمام لمكافحة اليمين المتطرف وكره الإسلام في المجتمع الهولندي. وستقدم خطة سياساتية إلى البرلمان في منتصف عام ٢٠٠٨.

٣٧- وفي عام ٢٠٠٦، اعتمدت لجنة المساواة في المعاملة استنتاجات رداً على ٤١ شكوى تتعلق بالتمييز ضد الأقليات الإثنية في أماكن العمل. وتلقى المكاتب المحلية المعنية بمكافحة التمييز قرابة ٤٥٠ شكوى سنوياً عن هذا الموضوع^(١٠). ورأت اللجنة، في نصف الاستنتاجات تقريباً، وعدددا ٤١ استنتاجاً، أن القانون قد انتهك، وتعلقت هذه الاستنتاجات أساساً بمجالات التمييز القائم على الدين، حيث كان من السهل نسبياً إثبات أن الدين هو الموضوع (مثال ذلك ارتداء الحجاب). ومن جهة أخرى، رأت اللجنة، في أكثر من نصف الحالات المتعلقة بالتمييز العنصري، أن القانون لم ينتهك. وتعلقت جلّ هذه الحالات بالشتائم، التي يكون إثبات التمييز فيها أقل سهولة بكثير.

٣٨- وتمثل أحد التطورات الهامة الأخيرة في مجال القانون الجنائي في القرار القاضي بالتعجيل من التحقيق والمقاضاة فيما يتعلق بالكراهية العنصرية، والعنف وغيره من الجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية. ونتيجة لهذا القرار، تنتهج الشرطة النيابة العامة نهجاً أكثر فعالية واستباقاً في كل من الشارع والإنترنت ويُطلب الآن من الشرطة أن تنظر دائماً في شكاوى الكراهية العنصرية. وفضلاً عن ذلك، فإن السلطات المحلية والشرطة والنيابة العامة مطالبة، ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بعقد مشاورات ثلاثية منتظمة حول التمييز.

٣٩- وأرسلت الحكومة تقريراً ختامياً إلى البرلمان، في عام ٢٠٠٧، بشأن خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٧، أُعدّ بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية الهولندية لتقديمه إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية المعقود في ديربان في جنوب أفريقيا. وقد حُققت أهداف الخطة؛ ويمكن ملاحظة التحسينات بصورة خاصة في مجالات الاحتفاظ بالسجلات وقيام الشرطة والنيابة العامة بالتحقيق وإنفاذ القانون. كما حدث تقدم في معالجة التمييز على شبكة الإنترنت، وفي صناعة الضيافة وسوق العمل. وعلاوة على ذلك، صدرت، في عام ٢٠٠٦، أول نشرة نصف سنوية لرصد التمييز العنصري تتضمن بحثاً مُسهلاً أجري لدى ١٧٠٠ شخص بشأن تجربتهم مع التمييز. كما صدر، في عام ٢٠٠٧، العدد الأول من نشرة رصد التمييز، حيث تضمن تحقيقاً في التمييز ضد أقليات إثنية غير غربية في سوق العمل.

٣-١-٣ المرأة (إشاعة المنظور الجنساني)

٤٠- يتحمل وزير التعليم والثقافة والعلوم مسؤولية تنسيق السياسة الهولندية للمساواة بين الجنسين. فهو لا يشجّع سياسات المساواة بين الجنسين التي تضعها وتنفذها مختلف الوزارات فحسب، بل إنه أيضاً يعقد الاتفاقات اللازمة للتعاون والدعم من أجل اتخاذ تدابير لتعزيز عملية تكافؤ الفرص، على المستويين الوطني والدولي. وتُستشار

الأوساط التجارية وكذلك منظمات المجتمع المدني المعنية. وستقيّم الحكومة، في عام ٢٠١٠، سياسات مختلف الوزارات في مجال تكافؤ الفرص.

٤١- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، حدّدت الحكومة الهولندية الأولويات لسياسة المساواة بين الجنسين للفترة الممتدة من عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١١ في وثيقة السياسة المعنونة "تحسين آفاق المرأة". وترتكز السياسة الهولندية للمساواة بين الجنسين على مساعٍ مستمرة لتشجيع تكافؤ الفرص. وتهدف إلى تعزيز حقوق المساواة والفرص والحريات والمسؤوليات لكل من المرأة والرجل في المجتمع. والمُراد بها أيضاً تحسين وضع المرأة وتشجيع مشاركتها في المجتمع، قصد زيادة عدد ساعات عمل المرأة وضمان تجلّي مواهبها ومناقبتها على أفضل نحو. وقانون المساواة في المعاملة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة هما عماد السياسة الهولندية للمساواة في الفرص.

٤٢- ولقد حدّدت الحكومة والشركاء الاجتماعيون كهدفٍ رفع المعدل الإجمالي لمشاركة النساء والرجال على حد سواء في القوة العاملة على ٨٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٦. وتحقيقاً لهذا الهدف، سيُتخذ عدد من التدابير الشاملة، منها تدابير خاصة متوقعة لتحسين مشاركة المرأة. كما أن التحسينات في إمكانية الاستفادة من خدمات رعاية الطفل ونوعيتها وتمديد فترة الإجازة الوالدية من ١٣ إلى ٢٦ أسبوعاً ستسهل الجمع بين رعاية الطفل والعمل المأجور وتزیده إغراءً. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون هناك حافز ضريبي إضافي لزيادة المكافآت المالية على العمل المأجور. وتدعم الحكومة أيضاً البلديات التي وضعت بالفعل ترتيبات بعيدة المدى مع الأطراف في قطاعي الرعاية الصحية والخدمات بشأن أوقات افتتاح العمل المناسبة، وتوفير الخدمات تكيفاً مع مواقع محددة، وساعات العمل المرنة.

٤٣- وتذكر وثيقة السياسة أن عدد النساء في الوظائف العليا يجب أن يزداد وأنه ينبغي أن تكون الحكومة قُدوةً في هذا المجال. ومن الأهداف الأساسية الأخرى للوثيقة إتاحة الفرص لمواهب المرأة المنتمية إلى الأقليات الإثنية والاستفادة منها؛ ومنع العنف ضد المرأة ومحاربتها؛ وإدخال تحسينات أساسية في وضع المرأة على نطاق العالم. واستجابةً للمناقشة العامة الحالية الجارية بشأن جنسنة المجتمع، التي تفضي إلى وصف الفتيات والنساء بأنهن متاعٌ جنسي، فإن الوثيقة تولي أيضاً اهتماماً كبيراً لتهيئة الشباب كي يقاوم العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف، وذلك مثلاً من خلال برامج مدرسية ووسائل الشباب الإعلامية مثل المواقع الشبكية الرائجة وقنوات الموسيقى والبرامج التلفزيونية.

٤٤- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها، في الماضي، تجاه انخفاض عدد النساء اللاتي يتقلدن مناصب عليا في سوق العمل الهولندي. وتود الحكومة أن يُقتدى بها في هذا الصدد ومن ثمة فإن وثيقة السياسة تعلن عن تدابير لرفع عدد النساء في وظائف الخدمة العامة العليا إلى ٢٥ في المائة بحلول عام ٢٠١١.

٤٥- وتوصي اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة هولندا باتخاذ تدابير فعالة للقضاء على التمييز ضد اللاجئات وغيرهن من نساء الأقليات الإثنية داخل المجتمع بأسره وفي أوساطهن، على السواء، وسعيًا إلى زيادة مشاركة نساء الأقليات الإثنية، تبرم الحكومة اتفاقات مع البلديات لإعطاء زخم جديد للمبادرات المحلية لزيادة

استحتمل نساء وفتيات الأقليات الإثنية وترقية نوهن الشخصي. وتُشجّع أيضاً القطاعات المناسبة لخلق فرص عمل شبه مهنية لنساء الأقليات الإثنية.

٤٦- وسيناقش تقرير هولندا المقبل المقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة توصيتها بالشروع في تصنيف البيانات الإحصائية حسب الجنس والأصل الإثني للتمكن من رصد آثار التشريع والسياسة العامة.

٢-٣ العنف في العلاقات العائلية

١-٢-٣ مقدمة

٤٧- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نُشرت رسالة تحديد السياسة بشأن التصدي للعنف المتزلي، والعنف المتعلق بالشرف، وختان الإناث، والاتجار بالأشخاص. وإن هذه الأشكال من العنف جميعها توقع أذى نفسياً وجسدياً كبيراً بضحاياها (المرأة في الغالب وأيضاً الرجل) ومن يحيطون بهم. وقد قامت وزارة الصحة والرعاية والرياضة، مع رابطة بلديات هولندا، بوضع برنامج عمل لمعالجة هذه المشكلة. وسيرتفع التمويل المخصص لهذا البرنامج إلى ٣٢ مليون يورو بحلول عام ٢٠١٢.

٤٨- وحددت الحكومة هدفاً يتمثل في تقديم مأوى فوري آمن لضحايا العنف في العلاقات العائلية. وتشمل هذه المأوى ١٠٠ مكان إضافي سنوياً للرجال والنساء الأكثر عرضة للخطر، مثل ضحايا العنف المتعلق بالشرف. وفضلاً عن ذلك، يتلقى الضحايا وأطفالهم، ومرتكبو أفعال العنف أيضاً، مساعدة فعالة حينية لكي يعيشوا في مآمن من العنف. ولهذا الغرض، ستُحسن نوعية وحدات المأوى والرعاية وستعزز مراكز تقديم المشورة والدعم في حالة العنف المتزلي. ومن المتوقع أيضاً أن يتمكن المهنيون المعنيون، في وقت مبكر، من استجلاء مكنم العنف أو خطر العنف ومنع وقوعه.

٢-٢-٣ العنف المتزلي

٤٩- أعرب العديد من هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة مناهضة التعذيب) عن القلق إزاء جوانب من سياسة هولندا المتعلقة بالعنف المتزلي. وذكرت السيدة ياكين إريتوك، المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، في تعليقها بعد زيارتها لهولندا في تموز/يوليه ٢٠٠٦، أن جهوداً كثيرة مُعتبرة تبذل لمكافحة العنف ضد المرأة على المستوى الوطني والمحلي، إلا أنها تأسف لأن الجهود المبذول محايد جنسانياً. ومن رأيها أن ذلك يعني أن البرامج تتجاهل الأسباب الجذرية للمشكلة^(١١).

٥٠- وسيأخذ البرنامج الجديد المعني بالعنف المتزلي هذه الانتقادات في الحسبان. وسينظر في الأشهر المقبلة في مسألة ما إذا كان من المستصوب صياغة سياسة جنسانية، وإذا صح ذلك، ما هي الكيفية التي يمكن لتلك السياسة أن تساعد بها على معالجة العنف المتزلي. وستنظم أيضاً حملة إعلام جماهيري مكثفة لزيادة الإدراك والوعي بطابع العنف المتزلي المتعلق بنوع الجنس، ولا سيما من خلال دورات تدريبية بشأن نوع الجنس والعنف المتزلي. كما ستستخدم أدوات لتحليل السياسة من الناحية الجنسانية.

٥١- وإن العنف المتزلي ليس أكثر شيوعاً في هولندا منه في بلدان أخرى. ومع ذلك، فإن العنف في الحياة الخصوصية هو أكثر أنواع العنف انتشاراً في مجتمعنا وهو يحدث في جميع الشرائح الاجتماعية الاقتصادية وفي جميع الثقافات. وضحايا العنف المتزلي هم عادة المرأة والأطفال - والرجال هم الفاعلون والنساء هن الضحايا في ٨٠ في المائة من الحالات - ولكن، من الضحايا أيضاً الرجال والوالدان والمستنون. وقد تبين من البحوث أن نسبة ٤٠ في المائة من السكان الهولنديين قد عرفوا العنف المتزلي مرة واحدة على الأقل^(١٢). وقد تغيرت حياة قرابة ثلث الأشخاص المتأثرين بالعنف تغييراً جذرياً.

٥٢- وإن العنف المتزلي مرفوض؛ ولا شيء يبرره. إنه دائماً وأبداً جريمة بمقتضى القانون الجنائي الهولندي، شأنه في ذلك شأن أي نوع من أنواع العنف، بغض النظر عما إذا قد وقع أمام الملاءم في مكان خاص. ويجيز القانون الخاص إصدار أوامر تقييدية.

٥٣- ولقد حدث تطور هام، في هذا الصدد، في مجال القانون الإداري. ففي الحالات التي تشكل تهديداً شديداً للضحايا ولأي طفل يمكن أن يكون مورطاً، أو في الحالات التي يشتهب فيها جدياً بحدوث عنف متزلي، تستطيع الشرطة بأمر من العمدة إنفاذ أمر طرد الفاعلين أو المشتبه بهم من المنزل لمدة عشرة أيام. ويمكن للمحكمة، في غضون ثلاثة أيام، مراجعة أمر الطرد من المنزل، فترفضه أو تؤيده أو تمدده لمدة أقصاها أربعة أسابيع. ويمكن أيضاً إصدار أوامر بالطرد من المنزل في حالات الاعتداء على الأطفال. وتوضع، خلال فترة العشرة أيام التي تسري فيها أوامر الطرد من المنزل، خطة عمل اجتماعي للمعنيين.

٥٤- وفي الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٨، وكجزء من برنامج "العنف الخصوصي - موضوع عمومي"، اتخذ عدد من التدابير لمكافحة العنف المتزلي. فمثلاً، افتتحت^(١٣) بوابة على شبكة الإنترنت وشنت حملة إعلامية جماهيرية، تتضمن خطأً وطنياً للاتصال المباشر يمكن الإبلاغ بواسطته عن العنف المتزلي. وفي عام ٢٠٠٧، صدر قانون ينص على اعتبار ممارسة العنف في تنشئة الطفل جريمة جنائية، وصدر دليل لمساعدة الطفل الذي يشهد العنف المتزلي.

٣-٢-٣ الاتجار بالأشخاص

٥٥- تواجه هولندا، مثلها في ذلك مثل بلدان أخرى عديدة، التحدي المتمثل في مكافحة الاتجار بالأشخاص. إن الاتجار بالأشخاص هو شكل معاصر من الرق. فالكبار والصغار يباعون ويشترون عبر الحدود أو في بلدانهم بهدف استغلالهم وهم مستغلون في الواقع. وإن في ذلك لانتهاكاً جسيماً لكرامة وسلامة الإنسان. وإن الذين يتجرّون بالأشخاص يربحون ويستفيدون من الأوضاع الاقتصادية المتردية لضحاياهم.

٥٦- وبما أن الاتجار بالأشخاص هو ظاهرة عالمية، فإن التعاون الأوروبي والدولي ضروري لمكافحتها بفعالية. وهو ظاهرة خطيرة، غالباً ما تكون جريمة منظمة، على المستويين الوطني والدولي معاً. كما أنه يدرّ الأموال الطائلة على الفاعلين في حين يُستغل ضحاياه استغلالاً منتظماً. وبما أن للاتجار بالأشخاص أثراً سلبياً على قدرة الضحية على ممارسة حقوق الإنسان، فإن مكافحته تجري جزئياً في إطار حقوق الإنسان. فقد أعرب العديد من المنظمات غير الحكومية وكذلك لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بحقوق

الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها المتزايد بشأن السياسة المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٥٧- وإن الحكومة الهولندية تتخذ تدابير صارمة، بما في ذلك من خلال تشديد التشريعات وتصعيد سياساتها لمكافحة الاتجار بالأشخاص والاستغلال في صناعة الجنس. وإن كون هولندا أصبحت، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠، أول بلد يعين مقررًا وطنياً معنياً بالاتجار بالأشخاص، يدعمه مكتب المقرر الوطني، يتم عن الاهتمام الكبير الذي تعلقه على اتباع نهج شامل لإزاء المشكلة. والمقررة الوطنية مسؤولة عن الإبلاغ عن طبيعة ومدى الاتجار بالأشخاص في هولندا ومدى فعالية السياسة المنتهجة في مكافحته. وستضمن تقاريرها معلومات بشأن ما يتصل بذلك من تشريعات ومنع وتحقيق وملاحقة لمرتكبي الاتجار، ورعاية مهنية مقدمة لضحايا الاتجار. كما أنها تقدم توصيات، في تقاريرها، بشأن كيفية تحسين جهود مكافحة الاتجار. والمقررة الوطنية مستقلة وترفع تقاريرها مباشرة إلى الحكومة، التي ترسل ردودها على تلك التقارير إلى مجلس النواب. والتقارير علنية. وللمقررة الوطنية وموظفيها صلاحية النظر في ملفات الشرطة والقضاء الجنائي. وبسبب تحطّي المشكلة بطبيعتها للحدود، فإن المقررة الوطنية وموظفيها لهم اتصالات عديدة بمنظمات أجنبية ودولية.

٥٨- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، اعتمدت الحكومة الهولندية أول خطة عمل وطنية لها لمكافحة الاتجار بالبشر، وهي إطار شامل ومتعدد التخصصات لسياسة مكافحة الاتجار. وتتضمن خطة العمل ٦٥ بند عمل محدد في مجالات حقوق الإنسان والتشريعات والمنع وحماية الضحايا والتحقيق وملاحقة المتجرين، والبحث والاحتفاظ بالسجلات. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٦، اعتمدت تدابير تكميلية لخطة العمل الوطنية. وقام جميع الوكالات والإدارات الحكومية المنفذة، على وجه السرعة، بتنفيذ العديد من بنود العمل. ويقع تركيز العديد من هذه التدابير على إقامة هياكل جيدة للتنسيق وتحسين التعاون التشغيلي بين الإدارات المختلفة المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وحماية الضحايا وتوفير معلومات أفضل بشأن الاتجار. وفيما يلي وصف موجز لبعض الإنجازات المحددة.

٥٩- وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥، أنشئ مركز للخبرة في مجال الاتجار بالأشخاص وتهريب الأشخاص. وهو عبارة عن شراكة بين الفرقة الوطنية المعنية بالجريمة (والتي هي جزء من وكالة دوائر الشرطة الوطنية) وإدارة الاستخبارات الجنائية الوطنية (أيضاً جزء من وكالة دوائر الشرطة الوطنية) والشرطة الملكية العسكرية والحدودية ودائرة الهجرة والتجنّس ودائرة المعلومات والتحقيق المتعلقين بالضمان الاجتماعي. ويعمل كنقطة مركزية لجمع ودمج وتمحيص وتحليل المعلومات والمعارف المتعلقة بتهريب الأشخاص والاتجار بهم وإتاحتها لدوائر التحقيق. والمركز مسؤول عن توفير خدمات للتحليل التشغيلي والاستراتيجي وخدمات إعلامية لجميع الشركاء في النظام، بهدف تحديد الروابط والمساعدة في الكشف. كما يوفر التدريب لمختلف دوائر التحقيق والشركاء في مكافحة الاتجار بالأشخاص.

٦٠- وُعيّن مدّع عام وطني معني بالاتجار بالأشخاص، أُنيطت به مهمة الرقابة على حالات الاتجار بالأشخاص التي تجري الفرقة الوطنية المعنية بالجريمة تحقيقاً بشأنها. والمدعي العام الوطني مسؤول أيضاً عن تنسيق التحقيق والملاحقة بشأن الاتجار بالأشخاص. ولكل مكتب للدعاء العام مدع عام يتولّى الربط في مجال الاتجار بالأشخاص. ويحضر المدعون العامون اجتماعات متخصصة وطنية تعقدتها النيابة العامة لتبادل المعارف والخبرات والمعلومات وتحديد مجالات الإشكال.

٦١- وأصدر مجلس النواب العامين التابع للنيابة العامة توجيهات بشأن الاتجار بالأشخاص دخلت حيز النفاذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ وتضمنت قواعد للسياسة تتعلق بإنفاذ القانون الجنائي في حالات الاتجار بالأشخاص وغيره من أشكال الاستغلال. وعملاً ببروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، يعتبر القانون الجنائي الهولندي، منذ عام ٢٠٠٥، أشكال الاستغلال الأخرى غير الاستغلال الجنسي جرائم جنائية. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٥، أنشئت وحدة للخبرات في مجال بغاء الشباب، أُسندت إليها مسؤوليات واسعة في ذلك المجال. وأسندت إليها مهام إدراج هذا الموضوع في جدول الأعمال السياسي، والتصرف كنقطة إعلامية وجمع الوقائع والأرقام وتحديد أفضل الممارسات والعناصر الملائمة لاعتماد نهج متكامل وإسداء المشورة بشأن استراتيجية متعددة السنوات.

٦٢- وترمي الخطة باء ٩، المُسمّاة جَرياً على فصل "المبادئ التوجيهية لتنفيذ قانون الأجانب"، الذي أنشئت بموجبه، إلى مساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص لتمكينهم من الإبلاغ عن جريمة الاتجار بالأشخاص دون أن يخشوا الطرد الفوري. ويعتبر الإبلاغ عن الجريمة، بموجب السياسة المطبّقة حالياً، شرطاً مسبقاً للإقامة القانونية؛ فهو يخول للضحية الحق في الحصول على ترخيص للإقامة طوال فترة التحقيق الجنائي. وتمشياً مع توصية لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ستمنح في المستقبل تراخيص الإقامة في حالة الحاجة الماسة، وذلك حتى عند عدم الإبلاغ عن الجريمة. كما يجري حالياً تعديل سياسة منح ترخيص الإقامة المستمرة لضحايا الاتجار طبقاً لتوصية المقررة الوطنية المعنية بالاتجار بالأشخاص. وفيما تنص السياسة المطبقة حالياً على أن تكون إدانة الفاعل شرطاً مسبقاً لكي تُمنح الضحية ترخيصاً بالإقامة المستمرة، فالاحتمال الآن هو التفكير في منح الضحية ترخيصاً مستقلاً للإقامة وإن لم يُدّن الفاعل.

٦٣- ورُفِعَ الحظر العام على بيوت الدعارة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. ونتيجة لذلك، لم يعد تسيير مؤسسة جنسية يعمل فيها عاملون في الجنس من البالغين بمحض إرادتهم يُعتبر جريمة جنائية، شريطة أن تلبّي هذه المؤسسات شروطاً محددة. وقد أدت تقييمات هذه السياسة، في عام ٢٠٠١، ومن جديد في عام ٢٠٠٧، واستنتاجات المقررة الوطنية المعني بالاتجار بالأشخاص، إلى اتخاذ تدابير جديدة بشأن صناعة الجنس. وأعلنت الحكومة أيضاً عن تشريعات جديدة مُزمعة ترمي إلى تشديد وتنسيق نظام الترخيص، وتكثيف الرقابة وإنفاذ القانون وتحسين ظروف العمل.

٣-٣ اللاجئون/اللجوء

٦٤- لا تزال الالتزامات الدولية التي تعهدت بها هولندا - ولا سيما في إطار الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة - هي العوامل المحدّدة للسياسة الهولندية المتعلقة بالهجرة واللجوء.

٦٥- وبما أن هولندا هي دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، فإن سياسة الهجرة واللجوء الهولندية تحددها أيضاً التشريعات المعتمدة أو الواجب اعتمادها على المستوى الأوروبي. ويعمل الاتحاد الأوروبي، بهدف إنشاء منطقة للحرية والأمن والعدالة، على تنسيق السياسة الأوروبية للجوء والهجرة، من الناحيتين الإجرائية والموضوعية. ومن المقرر أن يُنشأ، في موعد أقصاه نهاية عام ٢٠١٠، إجراء واحد وموحد للجوء ووضع واحد وموحد للمتمسكي اللجوء.

٦٦- ويمنح الإطار القانوني الدولي هولندا مجالاً محدوداً بعض الشيء للتأثير في عدد الأجانب الذين يأتون إلى هولندا نتيجة ضغوط الهجرة في أجزاء أخرى من العالم. ومن حيث المبدأ، لا تقبل هولندا المهاجرين، إلا إذا كان ذلك في إطار الالتزامات الدولية الملزمة، أو خدمةً للمصالح الهولندية الحيوية أو لأسباب إنسانية قاهرة. وتهدف السياسة الهولندية إلى ضمان حُسن تنظيم ومراقبة الدخول إلى هولندا والإقامة فيها ومغادرتها أو العودة منها، والتحلّي بالمسؤولية الاجتماعية على المستويين الوطني والدولي معاً.

٦٧- وستركز سياسة الأجانب بصفة خاصة في السنوات المقبلة على رسم سياسة للهجرة ابتكارية ومعاصرة، ستكون محوراً لها احتياجات الاقتصاد والمجتمع الهولنديين الاقتصادية والاجتماعية من المهاجرين. وسيُولى، في صنع السياسة، اهتماماً خاصاً لتبسيط نظام الترخيص وتحسين إجراءات القبول والتسجيل بها. وستراجع أيضاً سياسة اللجوء.

٦٨- وتواجه هولندا مشكلة في قانون الأجانب بالنسبة للأسر غير المؤهلة للإقامة ولكنها مع ذلك تأبى الطرد. وقد يكون احتجاز الأجانب، في مثل هذه الحالات، أمراً ضرورياً لتنفيذ أمر الطرد. ويحدّد القانون مدة احتجاز الأجانب لفترة تقتضيها الضرورة القصوى لأغراض الطرد. والحكومة لا تحبذ أبداً احتجاز الأطفال، لكن هذا أمر لا مفرّ منه أحياناً، لا سيما عندما يكون هناك احتمال قوي بتخفي أولئك الأجانب قبيل إكراههم على المغادرة. ولن يحول دون طرد السلطات لهم فحسب، بل إنه يتسبب أيضاً في احتفائهم عن الأنظار بالمرّة. وقد حدث في السابق أن احتُجز أحياناً لفترات مطوّلة أبناء أشخاص أوقفوا في اللجوء. واستجابة لتدخلات اليونيسيف ومنظمات غير حكومية معنية بحقوق الطفل، والبرلمان الهولندي، إلى حدّ ما، قررت الحكومة أن تستغرق فترة احتجاز الأطفال أسبوعين كحد أقصى. كما رصدت مبلغاً قدره ٣ ملايين يورو لجعل مراكز احتجاز الأطفال أكثر ملاءمةً للأطفال ولتنظيم أنشطة لهم.

٤- تحديد الإنجازات وأفضل الممارسات، والتحديات، والمعوقات

٤-١ الإنجازات وأفضل الممارسات

٤-١-١ الفحص المستقل للإجراءات التي تتخذها السلطات العامة

٦٩- في هولندا عدد من الهيئات المستقلة القادرة على فحص الإجراءات التي تتخذها السلطات العامة. فبإمكان أمين المظالم الوطني أن يجري، بناءً على الطلب، أو من تلقاء نفسه، تحقيقاً في تصرفات السلطات الإدارية للدولة والسلطات الإدارية الأخرى التي يتم تعيينها بموجب قانون البرلمان أو عملاً به. وليست قرارات أمين المظالم واجبة النفاذ قانونياً. لذلك، يتعين عليه أن يعتمد على السلطة التي كوّنّها، لا سيما من خلال نوعية عمله، المتمثل في إجراء تحقيق مُتأنّ للوقائع وتقييم مسنود بالبراهين القوية ومتناسك وإعداد تقارير متيسّرة للقراءة. وإن مكتب أمين المظالم الوطني منصوص عليه في الدستور منذ عام ١٩٩٩.

٧٠- وثمة هيئة مستقلة أخرى هي لجنة المساواة في المعاملة (وهي مذكورة أيضاً في الفرعين ٣-١-١ و٣-١-٢)، التي ترصد احترام قانون المساواة في المعاملة. كما أن هيئة حماية البيانات ترصد احترام قانون حماية البيانات الشخصية وقانون حماية البيانات (ملفات الشرطة) وقواعد البيانات البلدية (السجلات الشخصية)

وتتحقق من أن البيانات الشخصية تُستخدم وتُحْمَى بعناية وأن خصوصية الفرد العادي تظل مصونة. ويتعين إبلاغ هيئة حماية البيانات باستخدام البيانات الشخصية، إلا عند الإعفاء.

٤-١-٢ تشديد الأحكام في القانون الجنائي لمكافحة التمييز

٧١- في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٤، دخل التشريع المتعلق بالتمييز حيز النفاذ، مما جعل التمييز المنهجي جريمة مستقلة وضاعف العقوبة مقارنةً بتلك المفروضة على أشكال أخرى من التمييز. ويعرّف التشريع التمييز المنهجي كما يلي: إنه تمييز من شخص يصطنعه أو يعتاده؛ أو التمييز من شخصين أو أكثر متعاونين. وهكذا، فإن التشريع يؤكد على أخطر أشكال التمييز. وقد صاحب تطبيق التشريع المحرّم للتمييز القائم على الإعاقة تنظيم حملة إعلامية شاملة استهدفت ثقافة المكتب والمهن والحرف الفردية، لا سيما من خلال نشرات متخصصة. كما أتاحت هذه الحملة للمعوقين معلومات محدّدة.

٧٢- ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، أصبح التمييز ضد الشخص بسبب إعاقة الوظيفة أو عاهة أخرى، جريمة جنائية. وقد يؤدي التحريض على الكراهية أو العنف ضد أولئك الأشخاص أيضاً إلى دعاوى جنائية. ويتعلق التشريع بالتمييز ضد الأشخاص الذين يعانون من عاهة جسدية أو عقلية أو فكرية. ويمكن رفع دعاوى جنائية ضد المؤسسات التجارية أو الإدارات، غير المتاح دخولها، لسبب وجيه، لأشخاص يعانون من عاهة وظيفية أو غيرها. ويمكن للأشخاص الذين يعانون من عاهة وظيفية أو غيرها أن يبلغوا الشرطة. يمثل هذه الحالات، ويمكن بموجب حظر التمييز، إجبار بعض المؤسسات التجارية على إيجاد مرافق خاصة تنقصها. بيد أنه، يجب أن يكون من "المعقول" أن يُتوقع من المؤسسات التجارية توفير مثل تلك المرافق، على ألا يحملها ذلك "عبئاً غير متناسب". وتبت في هذه المسائل المحاكم.

٤-١-٣ دعوة مفتوحة إلى جميع المكلفين بموجب الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة

٧٣- ستواصل هولندا التعاون بدون تحفظ مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، كما فعلت في السابق، وهي تؤكد أن دعوتها المفتوحة إلى جميع المكلفين بموجب الإجراءات الخاصة لزيارة هولندا ستظل مفتوحة بدون قيود. وهولندا تتعاون تعاوناً بنّاءاً مع المقررين الخاصين المعنيين بحقوق الإنسان، الذين يجرون هذه الزيارات، ولن تضع أي حواجز أمامهم. وآخر مثال على ذلك هو زيارة المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة السيدة ياكين إرتورك، التي أجرت محادثات مع ممثلي البرلمان ومع المعارضة والمنظمات غير الحكومية، الخ، في عام ٢٠٠٦. وإننا نثمن كثيراً هذه الزيارات لأنها أداة ممتازة لضمان رصد وتنفيذ معايير حقوق الإنسان في هولندا وغيرها من الأماكن. وإن الحكومة تدرس توصيات المقررين الخاصين - وتوصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات - باهتمام بالغ. وغالباً ما تُترجم إلى الهولندية، وبفضل جهود المنظمات غير الحكومية إلى حد ما، تنشر على نطاق واسع.

٤-١-٤ التحالف مع المجتمع المدني

٧٤- تتقبل الحكومة الهولندية المدخلات من المجتمع قاطبةً. وإن المواضيع الاجتماعية التي نواجهها اليوم معقدة إلى درجة لا تتأتى معها حلولٌ جاهزة لها. وإننا نعتقد أن السياسات المتوصّل إليها بالحوار أدعى للتطبيق وأنجع من تلك المتصوّرة على طاولة الحكومة. إن هذا النهج هو أكثر من كونه مجرد استجماعٍ لدعم التدابير. إنه، في رأينا

يتمخض عن رسم سياسة أفضل. لذا، فإن الحكومة تسعى، عندما يكون ذلك ممكناً، إلى التحالف مع منظمات المجتمع المدني لكي تصبح الطموحات المجتمعية مشاريع مشتركة. ويصدق ذلك أيضاً في مجال حقوق الإنسان. فمثلاً، وعند إرساء أرضية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، أجرت وزارة الداخلية وعلاقات المملكة مشاورات مع عدد كبير من المنظمات غير الحكومية. وهناك مثال آخر على ذلك، ألا وهو خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧، التي صيغت بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية.

٤-١-٥ الالتزام الدولي

٧٥- تنفق هولندا كل عام نسبة ٠,٨ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي على أنشطة الحد من الفقر عالمياً وهي بذلك من البلدان القليلة للغاية التي تحقق هدف الأمم المتحدة المتوخى. وهذه المشاركة تحظى بدعم من الجمهور الهولندي وتدل على استعداد هولندا الكبير لدعم التنمية في مصلحة أفقر شعوب العالم. ويستخدم جزء من هذه المساهمة، بصفة خاصة، لحماية وتعزيز حقوق الإنسان. وعلى هذا النحو، تسعى هولندا إلى ترقية الحرية والعدالة وكرامة الإنسان لكل فرد. وتتضمن استراتيجيتنا الجديدة لحقوق الإنسان "كرامة الإنسان للجميع" ١٠٢ مقترحاً محدداً يبين كيف ننوي بلوغ هذا الهدف. ولدى هولندا سفير لحقوق الإنسان منذ عام ١٩٩٩. وتتمثل الواجبات الأساسية للسفير في القيام بمهام أجنبية، وتدعيم الحوار بشأن حقوق الإنسان مع الجمهور الهولندي وإدماج حقوق الإنسان في جميع أنشطة وزارة الشؤون الخارجية.

٤-١-٦ القانون الدولي

٧٦- إن هولندا هي من بلدان العالم القليلة التي يحفز دستورها الحكومة على تشجيع تطوير النظام القانوني الدولي^(١٤). وأنه حجر الزاوية للسياسة الأجنبية الهولندية منذ زمن بعيد. وهذا مما جعل هولندا مستعدة لاستضافة المنظمات الدولية، ولا سيما المحاكم والهيئات القضائية الدولية. فمقر محكمة العدل الدولية في قصر السلام في لاهاي ومقر محكمة التحكيم الدائمة في لاهاي أيضاً. وتستضيف لاهاي كذلك المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وغرفة الاستئناف للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، منذ عام ٢٠٠٢، المحكمة الجنائية الدولية. وعلاوة على ذلك، فقد تقرر، في عام ٢٠٠٧، أن يكون مقر المحكمة الخاصة بلبنان في لاهاي. كما أن هذه المحاكم حفزت الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق بطرس بطرس غالي على تسمية لاهاي العاصمة الحقوقية للعالم.

٤-٢ التحديات والقيود

٤-٢-١ الأمن والحقوق الأساسية الكلاسيكية

٧٧- جاء التهديد الإرهابي بمعضلات جديدة في السنوات الأخيرة، ليس في هولندا فحسب، بل أيضاً في بلدان أخرى عديدة. ويتحتم على الدول أن تتخذ جميع الخطوات المعقولة لحماية مواطنيها من حالات فيها خطر على الحياة. وإن حماية الجمهور من تهديدات الأمن ما فتئت، حسب العرف، تشكل واجب الحكومة في الصميم، ولكن التدابير التي تتخذها الحكومة لضمان الأمن قد تتضارب مع الحقوق الأساسية. وقد أعربت المنظمات غير الحكومية الهولندية، في مناسبات متعددة، عن قلقها إزاء هذا التضارب.

٧٨- وتدرك الحكومة هذه الشواغل وتحاول، عند اتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب، تحقيق توازن عادل فيما بين الحقوق الأساسية الكلاسيكية للأفراد التي قد تنتقص هذه التدابير منها. وهي تنطلق من المبدأ القائل بأنه، ونحن نسعى إلى حماية أنفسنا وقيمنا، يجب أن نتجنب المساس بتلك القيم. وتتضمن هذه القيم الحق في الخصوصية والحرية الشخصية والأمان والحق في محاكمة عادلة وحرية التعبير. وأحكام المعاهدة، التي تؤكد هذه الحقوق الأساسية، غير مصاغة بعبارات مطلقة وتترك المجال لتحقيق مثل هذا التوازن.

٧٩- وكما سُرح في الفرع ٢-٤، فإن عدداً من الضوابط تتخلل العملية التشريعية لتقييم مدى تطابق التشريع الجديد مع الحقوق الأساسية، مع إغارة اهتمام خاص لهذه المسألة في المذكرة التفسيرية المرفقة بالمستندات الجديدة من التشريعات، كما هو الحال بالنسبة للمذكرة التفسيرية المرفقة بمشروع القانون لتعديل القانون الجنائي. وقانون الإجراءات الجنائية ومستندات أخرى من التشريعات الرامية إلى توسيع السلطات لتشمل التحقيق في الجرائم الإرهابية والمحاكمة عليها. ويتناول بالتحديد العلاقة بين الصلاحيات التي يمنحها مشروع القانون وما يترتب على ذلك من نتائج على ما للأشخاص المشتبه فيهم من حق في خصوصية المنزل، والحياة الأسرية، والمراسلة. وبعد الانتهاء من هذه الضوابط والموازنات في العملية التشريعية، فإن من مهمة محكمة مستقلة، في حالات محددة، تقييم تطبيق التشريعات في سياق أنشطة مكافحة الإرهاب.

٤-٢-٢ التثقيف في مجال حقوق الإنسان

٨٠- فيما مضى، لاحظت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، مثل اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لحقوق الإنسان في التعليم الهولندي. وكما أن بعض المشاركين في الاجتماعات التشاورية مع منظمات المجتمع المدني، التي سبقت صياغة هذا التقرير، علّقوا متحدثين عن قلة معرفة أو مناقشة حقوق الإنسان في هولندا. والحكومة تأخذ هذا الانتقاد على مأخذ الجد وقد نظمت لهذا الغرض مؤتمراً بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠٠٧، بالاشتراك مع عدد من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من المنظمات. ونظر المؤتمر، بصفة خاصة، في المكانة الواجب منحها لحقوق الإنسان في التعليم والإعلام الجماهيري وتدريب الفنيين.

٨١- ومن الاستنتاجات أن تنفيذ هذه المبادرات، وإن اتّخذت تدابير كثيرة في هولندا فيما يتعلق بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، لم يكن فعالاً أو دائماً. لذلك، استنبطت الحكومة خطة عمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل توطيد مكانة التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المجتمع وإيضاحها. وتجدر الملاحظة أنه لا يمكن توجيه تعليمات صريحة إلى المدارس بشأن كيفية تلقين حقوق الإنسان للطلاب. فحقوق الإنسان لا تُلقّن كموضوع في حد ذاته وإنما توضع في سياق أوسع.

٨٢- وفي ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦، دخل قانونٌ حيز النفاذ يلزم المدارس الابتدائية والثانوية بإيلاء الاهتمام في مناهجها الدراسية لموضوع المواطنة الفاعلة والاندماج في المجتمع. فالأطفال، إذ يحتكّون بتلاميذ من شتى الخلفيات في المدرسة، يتعرّفون على عادات وثقافات مختلفة ويهيّؤون للمشاركة في مجتمع متنوع.

٤-٢-٣ التقارير المقدمة إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات

٨٣- ترى هولندا أن من المهم جداً أن تكون التقارير وافية ودقيقة ومقدمة في إبائها. ويكسر كثير من الوقت والطاقة لضمان صياغة التقارير بعناية وتماسك ولتكون غنيّة بالمعلومات، فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقدمة في مناسبات سابقة من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وبما أن البيانات ذات الصلة بفترة إبلاغ محددة، ومنها البيانات الإحصائية، لا تُتاح في الغالب إلا بعد فوات الموعد النهائي، فإن تجهيز البيانات قد يتسبب في التأخير. وفي بعض الأحيان، تُدمج التقارير.

٨٤- وإن شروط الإبلاغ تضع وزراً ثقيلاً على القدرة المؤسسية للدول الأطراف. فقد ازداد عبء الإبلاغ زيادة حادة في العقود الأخيرة. ونتيجة ذلك، تواجه البلدان ضغوطاً زمنية كبيرة عند محاولة تقديم التقارير إلى هيئات مختلفة منشأة بموجب معاهدات في المواعيد المضروبة. وهذه المشكلة معترف بها بوجه عام على الصعيد الدولي، وهي جزء من حوار أوسع نطاقاً بشأن إصلاحات نظام الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وتؤدي هولندا دوراً نشيطاً في هذا الحوار.

٨٥- وتأخذ هولندا توصيات هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات على مَحْمَل الجديدة. فمثلاً، خصص البرلمان الهولندي دورة منفصلة لآخر التوصيات التي قدمتها اللجنة المعنية بمكافحة التمييز ضد المرأة وتستحضر الأحزاب السياسية أحياناً توصيات هذه الهيئات في سعيها إلى إحداث تغييرات في سياسة الحكومة.

٤-٢-٤ الإنترنت

٨٦- إن الزيادة العارمة في استخدام الإنترنت، والفرص التي يتيحها كمحفل لنشر المعلومات مجهول الهوية نسبياً، تطرح تحديات جديدة أمام الحكومات من حيث حماية حقوق الإنسان. فاستغلال الأطفال في الصور الإباحية، والعنصرية أو غيرها من أشكال التمييز، كلها أمور تتطلب اتباع نهج محدد ومستهدف. وقد اتخذت هولندا بالفعل عدداً من الخطوات في هذا الاتجاه، إذ أنشأت المركز الوطني للجرائم الحاسوبية، وخطاً مباشراً للتحدث عن التمييز على الإنترنت، وصدقت على اتفاقية الجرائم الحاسوبية الصادرة عن مجلس أوروبا.

٨٧- وتتطلب التطورات السريعة الحاصلة في الإنترنت والزيادة في استخدامه بذل جهودٍ إضافية إذا ما أريد لحق الجميع أن يكون محمياً كما ينبغي. وفي هذا الصدد، تسعى الحكومة أيضاً إلى التشجيع على نحو الأمية الوسائطية، أي أن تكون للناس معارف ومهارات وعقلية ليتمكنوا بها، بصورة واعية وناقدة، من الإبحار في مشهد الوسائط المتغلغلة في جميع مجالات المجتمع. وسيتضمن النهج الهولندي إنشاء مركز للتثقيف والخبرة في مضممار الوسائط المعلوماتية.

٥- الأولويات

١-٥ الاندماج

٨٨- تجاهلت هولندا، لسنوات عديدة، الآثار التي يمكن أن يُلْغفها على البلد المضيف جَلْب ثقافات وأديان أخرى. وأدى ذلك إلى التوترات وزيادة التعصّب. لذا، فإن سياسة الاندماج هي إحدى أهم الأولويات بالنسبة لحكومة هولندا للسنوات القادمة، وسيتعين اتخاذ بعض الخطوات الحاسمة.

٨٩- ويُحسّ أناس كثيرون من أصل هولندي أن التغييرات السريعة الحاصلة في بيئتهم المعيشية تُنذر بالخطر ويزيد امتناعهم عن اعتبار التنوع بمثابة إثراء. فآليات الإصلاح لم تعد تعمل بصورة صحيحة والناس يخشون أن يلوم بعضهم البعض على الضلال أو التشويش. وأدت التوترات أحياناً إلى العنف ويتضاعف شعور الشعب الهولندي بضرورة امتصاص الأقليات والمهاجرين.

٩٠- ولا يزال ذوو الأصل الهولندي والمهاجرون يعيشون في عالمين منفصلين أيّما انفصال، مما أدى إلى زيادة الاستقطاب. وتقترب الهوية الاجتماعية والثقافية بالحرمان الاجتماعي والاقتصادي. ولدى العديد من الأقليات العرقية غير الغربية وشريحة الشعب الهولندي المحدودة الثقافة مؤهلات وشبكات متواضعة إلى درجة لا تتمكن بها من المشاركة بنجاح في الحياة الاقتصادية.

٩١- وتشعر الحكومة الهولندية باستياء الجهتين وهي تدرك تماماً الحاجة الملحة إلى وضع حد للاستقطاب. وإن فرص القيام بذلك متاحة لأن الأفراد يتقاسمون مصالح مشتركة. وهذه ليست اجتماعية اقتصادية ولها علاقة بالعمل فحسب، بل إنها أيضاً مرتبطة بأمور مثل السلامة والأمن والتعليم ورعاية الطفل والمسكن ونوعية الحياة في المجتمع المحلي. لذلك، فإن الحكومة تحتكم إلى المصالح المشتركة بين المجموعات. والأمثل هو أن يدرك الأفراد المسؤوليات التي عليهم وتلك التي يتقاسموها مع الغير، وذلك ليتسنى لهم ليس فقط المحافظة على مصالحهم وإنما أيضاً حمايتها.

٩٢- وطريقة الإدماج التي اتبعتها هولندا في العقود القليلة الماضية أوضحت كثيراً أنه يتعين علينا أن نقدر الفروق بين الثقافات والأديان حق قدرها. كما أصبح جلياً أنه كلما ازداد تنوع المجتمع وازدادت الانفرادية، كلما أصبح الناس أجهل بالقيم الأساسية المتأصلة في سيادة القانون وبمضاعفاتها. لذا، فإن من الضروري أن يناصر وينشر كل شخص في هولندا الحريات والحقوق والالتزامات التي هي جزء لا يتجزأ من سيادة القانون. ولكن ذلك ليس كافياً.

٩٣- وتؤدي الحقوق الأساسية دوراً هاماً في توقعات الواحد منّا من الآخر. فالديمقراطية وحرية الدين والانضمام، وحرية التعبير والمساواة بغض النظر عن المعتقدات السياسية، والعرق والجنس أو الميول الجنسي، كلها منجزات نعتر بها، وهي الأسباب الفعلية في مجيء العديد من الناس إلى بلدنا في المقام الأول. وهولندا تؤكد على أن هذه الحريات هي حريات لا مساومة عليها. وينبغي لكل فرد يعيش في هولندا أن يعي حقوقه الأساسية وأن يعكس هذه الحقوق في معاملاته مع غيره. لذلك، فإن الاندماج يعني أيضاً أن يعيش الفرد بهذه الحقوق الأساسية التي هي نفسها بالنسبة للجميع. وحرية الدين تعني، مثلاً، حرية الفرد في ممارسة دينه، ولكنها تعني أيضاً الالتزام باحترام المعتقدات الدينية للغير وتقبّل الردة وكون البعض لا يدينون بأية معتقدات دينية على الإطلاق.

٢-٥ سياسة الشباب

٩٤- وفقاً لدراسة مقارنة دولية، يشعر الشباب في هولندا بأهم جدّ سعادة بحياتهم^(١٥) وإننا نحرص على أن يظل الأمر كذلك. إلا أننا علينا، في الوقت نفسه، ألا نغصّ الطرف عن الاتجاهات التي هي سبب التخوّف: زيادة حالات الاعتداء على الأطفال، وزيادة عدد الأطفال الذين يعانون من مشاكل في السلوك، وأساليب حياة الشباب غير الصحية، وعدد الشباب الذين لا هم ملتحقون بالمدارس ولا هم يعملون، وعدد الشباب - الأصغر فأصغر سنّاً

- الذين يتسببون في المشاكل. وإن أول تقرير سنوي لعام ٢٠٠٨، بشأن حقوق الطفل في هولندا، أصدرته مؤخراً اليونيسيف والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، يتبين هو أيضاً هذه الاتجاهات.

٩٥- وإن الحكومة الهولندية ترغب في قلب هذا الاتجاه وفي التأكد من أن الأطفال في هولندا يمكنهم أن يتزعموا في صحة وسلامة وأن يطوروا مواهبهم ويستمتعوا بالحياة وأن يستطيعوا الإسهام في المجتمع وأن يكونوا مهيبين هيبناً حسناً للمستقبل. وتحقيقاً لذلك، عينت هولندا وزيراً للشباب والأسرة في أوائل عام ٢٠٠٧. وهو مسؤول عن السياسات المتوائمة مع الطفل والأسرة، التي يدعمها الوالدان والأسرة والمعلمون والمعلمات والأخصائيون العاملون في الرعاية، وسلطات البلديات والمقاطعات. وقد اختارت هولندا، من خلال البرنامج المعلن "كل فرصة لكل طفل"، عن وعي، نهجاً جديداً مشتركاً بين الوزارات يتيح لإدارات الوزارات العمل معاً وأداء دور قيادي وتغليب مصالح الشباب وأسرهم على مصالح أخرى.

٩٦- وهناك ثلاث مسالك لاعتماد هذا النهج. فأولاً، تُعطى الأسر من جديد المتزلة الهامة التي تستلزمها في رعاية الطفل. وثانياً، سيُولى مزيد من الاهتمام للوقاية، بالكشف المبكر عن حالات غير مستحبة. وثالثاً، لن يُسمح باستمرار الحالات غير المستحبة. وبدلاً من ذلك، سيعمل الوالدون والمهنيون والسلطات الحكومية من أجل إيجاد حلول ناجعة.

٩٧- كما يعبر البرنامج الاهتمام لتأثير خلفيات الأطفال الثقافية المختلفة في هولندا. وينبغي، على كل حال، أن تشمل سياسة الشباب كل طفل وكل والد بالتساوي. وينبغي أن تكون فعاليتها متساوية لكل شخص، وبالتالي مهنيةً ومكيفةً مع تنوع المجتمع. وتشمل التدابير الجديدة الأخذ بميزانية مرتبطة بالدخل ومختصة بالطفل؛ وتقديم الدعم المالي للأسر التي لديها طفل مُصاب بمرض مزمن أو معاق والتي لها عائل واحد فقط؛ وتمديد الحق القانوني ليشمل الإجازة الوالدية؛ وإنشاء مراكز للشباب والأسرة تجمع، كلما أمكن ذلك، بين تقديم الدعم الطبي والاجتماعي والثقافي للوالدين وأطفالهم.

٩٨- ولقد حدث تطور هام فيما يتعلق بتأمين رعاية الشباب. فهناك بالفعل مرافق متعددة للشباب الذين يعانون من مشاكل سلوكية وبالإمكان الوفاء بمعظم احتياجاتهم. غير أن بعض الشباب يُظهرون، مع الأسف، سلوكاً إشكالياً خطيراً إلى درجة لم تعد معها خدمات رعاية إدماج الشباب قادرة على التعامل معها. وأولئك الشباب في حاجة إلى المعالجة في إطار آمن. وحتى غاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، تم إيداع أولئك الشباب في مؤسسات الجانحين الشباب، لعدم وجود مرافق خاصة بهم، كما أنهم غالباً ما يعانون من نفس المشاكل التي يعاني منها الجانحون الشباب. ولكن هذه الحالة أصبحت لا تطاق.

٩٩- وانتقدت المنظمات غير الحكومية والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال هولندا على هذا الوضع. إن الشباب الذين لا سجل جنائي لهم لا دخل لهم بمؤسسات الأحداث الجانحين. ولذلك، قررت الحكومة إنشاء أماكن آمنة في إطار نظام رعاية الشباب، خصيصاً لهذه الفئة، لكي يتلقى الشباب المساعدة التي يحتاجونها.

١٠٠- وبالطبع، فإن بناء القدرة الضرورية سيستغرق وقتاً من الزمن. لذلك، فإن الأماكن الموجودة بالفعل في مؤسسات رعاية الشباب الآمنة ستخصص، في السنتين المقبلتين، لاستقبال أضعف مجموعات الشباب.

٣-٥ التعليم

١٠١- للوالدين في هولندا حرية اختيار المدارس التي يريدونها لأطفالهم. وعادةً ما يختارون المدرسة الواقعة في حاراتهم. بيد أن هناك أحياء وقرى ومدن هولندية تكون فيها نسبة عالية من المقيمين - أو أحد الوالدين أو كلا الوالدين - قد ولدوا خارج هولندا. ولهذا أثر على التكوين الإثني للمدارس. وفي عام ٢٠٠٧، بلغت نسبة الطلاب من الأقليات الإثنية في ٣٣٥ مدرسة ابتدائية، من مجموع ٧٠٠٠ مدرسة ابتدائية، ٧٠ في المائة. وعلى الرغم من حرية الاختيار، تحرص الحكومة بشدة على التشجيع على المدارس المتعددة الإثنيات. وهي شديدة الاهتمام بضمان التواصل بين الأطفال الذين يترددون على مدارس مفصولة. لذا، تم التوصل، منذ عام ٢٠٠٦، إلى اتفاق على مستوى البلديات ومن واجب المدارس تقديم تقارير عن التدابير التي تتخذها لمكافحة الفصل. وبإمكان كل من السلطات المحلية والمدارس الاستعانة بمركز الخبرات المعني بالمدارس المتعددة الإثنيات، الذي أنشئ في عام ٢٠٠٦. كما تعمل مفتشية التعليم على ضمان إسهام المدارس في ذلك إسهاماً مناسباً. وستنفذ، في عام ٢٠٠٨، مشاريع رائدة على مستوى البلديات لاستطلاع أفضل سبيل للتصدي لهذه المشكلة.

١٠٢- وإن الأقليات الإثنية ممثلة تمثيلاً ناقصاً في التعليم العالي. إلا أن هذا التمثيل بلغ الضعف في السنوات العشر الأخيرة. ونسبة تسرب الطلاب من الأقليات الإثنية من المدارس هي أعلى من نسبة تسرب أقرانهم الهولنديين - وتفوق هذه النسبة ٥ في المائة فيما يتعلق بالتعليم المهني العالي و٢ في المائة فيما يتعلق بالجامعات، بعد قضاء سنتين. لذلك، أبرمت وزارة التعليم والثقافة والعلوم، في عام ٢٠٠٦، اتفاقات تتعلق بالأداء مع ٢١ مؤسسة للتعليم العالي بشأن انضمام الطلاب من الأقليات الإثنية وتحصيلهم وتخرّجهم. والهدف المتوخى هو تمكين الطلاب من الأقليات الإثنية، بحلول عام ٢٠٠٨، من إنجاز نفس الأداء الذي ينجزه الطلاب الهولنديون والتقليل من تسربهم. وقد خصصت الوزارة لهذا الغرض ٤,٥ مليون يورو (١,٥ مليون يورو سنوياً لمدة ثلاث سنوات) وبإمكان المؤسسات التعليمية أن تلتزم المشورة من مركز الخبرة في مجال سياسة التنوع، الذي أجرى دراسة أساسية في عام ٢٠٠٦ وسيجري دراسة نهائية في عام ٢٠٠٩. وتعتزم الوزارة أيضاً إيلاء اهتمام إضافي لأداء طلاب الأقليات الإثنية في المدن الرئيسية. ويلتحق معظمهم بالمؤسسات في راندستاد وفي تجمعات حضرية في غرب هولندا، وسيكون لبذل مجهود إضافي هنا كبير الأثر.

٤-٥ المعهد الوطني لحماية وتعزيز حقوق الإنسان

١٠٣- تستعد الحكومة في الوقت الراهن كما يلزم لاتخاذ قرار نهائي بشأن إنشاء مؤسسة وطنية يسهل التعرف عليها وتكون فعّالة وناجعة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، تعمل وفقاً لمبادئ باريس. وهي، بعملها هذا، تنفذ الاقتراح المقدم من اتحاد مؤلف من هيئة حماية البيانات وأمين المظالم الوطني ولجنة المساواة في المعاملة ومعهد هولندا لحقوق الإنسان. وقد تعهدت هولندا، عند الترشح لإعادة انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان، بإنشاء مؤسسة وطنية. وإن إنشاء مؤسسة وطنية يحظى بدعم واسع النطاق داخل البرلمان الهولندي ولدى المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ويؤكد أن حقوق الإنسان تؤخذ منذ عهد بعيد على مأخذ الجد في هولندا.

Notes

¹ The Kingdom of the Netherlands consists of the Netherlands in Europe, the Netherlands Antilles and Aruba. The Kingdom's three constituent parts have internal autonomy, and each is individually responsible for protecting human rights and fundamental freedoms. The Kingdom itself ensures that certain basic conditions are met.

² A/HRC/RES/5/1 of 16 June 2007.

³ Dutch NGOs' contribution to the First Universal Periodic Review of the Netherlands by the UN Human Rights Council.

⁴ UNDP Human Development Report, 2006.

⁵ Statistics Netherlands, Composition of the Population of the Netherlands, December 2007, <http://statline.cbs.nl/StatWeb/table.asp?PA=71090ned>.

⁶ The last of these does not apply to the Netherlands Antilles.

⁷ The Netherlands has not yet signed the Optional Protocol to this Convention.

⁸ Article 1 of the Dutch Constitution

⁹ Pronounced 'article one'; named after article 1 of the Constitution.

¹⁰ 80 % of these complaints concern alleged racial discrimination; 17 % concern discrimination on the grounds of religion. Most of the complaints in the latter category are made by Muslims.

¹¹ A/HRC/4/34/Add.4.

¹² T. van Dijk et al., «Huiselijk geweld: Aard, omvang en hulpverlening» [Domestic violence: Nature, extent and professional care], Intomart, 1997, p. 45.

¹³ Voir www.huiselijkgeweld.nl/english.html.

¹⁴ «Le Gouvernement favorise le développement de l'ordre juridique international» (art. 90).

¹⁵ Child well-being in rich countries – Unicef 2007.

— — — — —